



مقرر توجيهي خاص بمسطرة انتخاب المؤتمرين

تطبيقا لمواد النظامين الأساسي والداخلي لودادية موظفي العدل وفي التحضير للمؤتمر الوطني الثالث للودادية يحدد هذا المقرر مسطرة انتخاب المؤتمرين وفق ما يلي:

- 1- رؤساء المكاتب الجهوية والمحلية، رؤساء اللجان المنبثقة عن اللجنة التحضيرية ومقرريها، أعضاء المجلس الإداري.
- 2- يحدد المكتب المركزي توزيع المؤتمرين على فروع الودادية طبقا للمسطرة العددية بعد حصر
2017 2016
- 3- يعلن المكتب المركزي عن لائحة توزيع المؤتمرين ويوميات انتخاب المؤتمر لودادية موظفي العدل، ولأي فرع أن يقدم طعنا للمكتب المركزي بخصوص حصته من المؤتمرين
24 ساعة من اعلان التوزيع
- 4- يبث لزوما في الطعون المقدمة من الفروع داخل أجل 24 ساعة من التوصل بها بمقرر تنظيمي
- 5- تباشر عملية انتخاب المؤتمرين داخل الفروع عن طريق الاقتراع السري المباشر تمثيلية النساء المنصوص عليها في القانون الأساسي (25%) ي ن على هذه العملية من تحقق شرط الانخراط في كل من المرشحين والمصوتين
- 6- يحرر محضر بعمليات الانتخاب في ثلاث نظائر تسلّم احداها لرئيس المكتب المحلي ويوقع عليه كل من العضو المشرف ورئيس المكتب.
- 7- يحق لكل منخرط الطعن في عمليات انتخاب المؤتمرين داخل أجل 24 جرائها ويبد
مقرر تنظيمي واحد
- 8- تنشر لوائح المؤتمرين بعد البث في الطعون بالموقع الرسمي لودادية موظفي العدل.